

اتما الحجة بينهما وبين السيف فيما لبس محرم او الحجة بينهما وبين  
 السيف في القتل بمسوم ولا يتأتى عليه ذلك البحث قلت  
 بل يتأتى على الحجة ايضا لان القتل بالسيف لا يعبر  
 القود لانه يحتمل ويجوز ان لا ينفذ العمد والمدعي بما  
 هو قتلها بالسيف لا يدرك على خصوص كونه قودا وتاخير  
 قتلها الى موت بشر لا يدرك القود ايضا لاحتمال انه يتحقق  
 عظم جنايتها وهذا كله يعلم المتأ في هذه الفقرة من  
 قتلها بتقدير صحة لا يرد على قول ائمتنا من اصناف السنان  
 فقدم له طعاما مسموما فاكل منه ثمان لا قود عليه  
 لانه تناوله بلختياره والمضيق بلجبه الى الكلمه وذلك لم يثبت  
 انه صلى الله عليه وسلم قتلها بقيد كونه قودا وهذا الذي ذكرته  
 يعلم تحقيق الساطر حيث نفي القصاص مع اطلاقه على الروايات  
 المتخالفه في ذلك فالتفكير لا يسلم ان فيه لذلك بل  
 لان ثبوتة بقيد كونه قودا صلا يصح والاصل عدمه قلت  
 هذا يجعل منه مدعيانا ايضا لان ثبوتة اذ لم يصح من اصله  
 او بذلك القيد فلا لانه فيه المحض بوجه وتعلق من النبي كرسبه  
 من فهو معطوف بحرف العطف على تفاسير خلافا  
 لما يروى من كلام الشارح انه استنباط اي نوع نعمة عظيمة **فتلا**  
 مفعول مطلق كفتح جزا او مفعول لاجله وهو لا يولى  
 لان المراد بالثمن مما ذكره الله تعالى بقوله عز قافلا قاتلا  
 متا بعد واما قوله من بتخلية سبيلهم بعد ان ملكهم  
 السلوان اي رفع الرق عنهم لاجل وفعله اي لخصانه العام  
 عليهم وعلى غيرهم بلا عوض وعلى هذا لمعنى هذه الصلة والعلة

ان صو

كان الله يتلوا على من اراد ان  
 من فضل الله على من اراد ان

الذي

التي تليها للتسفاده من اذ انعمه معلا يشيبين عوم احسانه  
 عليهم وعلى غيرهم وخصوص كونه ترويا فيهم وعليه تحرف  
 العطف مقدر الثبوت ويصح ان تكون الثمانية علة  
 لاولي واهمهاه فقه فضلا عليهم غير موثر لانهم يرد  
 مطلقا فضلا لا يتعلق بغيره سواء اعلق على هو اذن  
 ممن او فضلا اقتفا بغيره السباق **على هو اذن** فتبينة  
 كلمة السعدية رضي الله تعالى عنها وبها اهل حنين المذكور  
 في القرآن وهو واد قريب من ذي الحجاز السوق المشهور من  
 اسواق الجاهلية بناحية عرفة بين ذلك الوادي وبين  
 مكة نحو ثلاث ليال عزائم صلى الله عليه وسلم عقب  
 فتح مكة لما انفتحت اشراق هو اذن ولقد عرفه  
 صلى الله عليه وسلم يخرج اليهم سادس شوال سنة ثمان في  
 اثنا عشر ليلة عشرت حاتم والفان من طلقا مكة فلما هم  
 صلى الله عليه وسلم فصد الطائف واحمران يجعل سبي  
 هو اذن وعنها يهتف بالجعرانة حتى ياتي اليهم وكان النبي  
 وهو النساء والذئاري سنة الاق راس والابد الربعة  
 وعشرين الفا والغنم فوق اربعين الفا والربعة الاف  
 اوقية فضمة ولما رجع صلى الله عليه وسلم انظر هو اذن  
 بضع عشر يوما يقدر موا عليه مشككين ثم اخذ في قسمة  
 الغنم ثم جاءوا مشككين فقالوا يا رسول الله انا اهل وعشيرة  
 وقد اصابنا من الملاة ما لم يحث عليك فامض علينا من  
 الله عليك وقام رجل من قريظة فحلفه فقال يا رسول الله  
 انما في الخطاير عاتك وخلاقك اي من الرضاع لانهم قرابت

من الطائف